EABA
جمعية رجال الأعمال المصريين الأفارقة
Egyptian African Businessmen's Association
مشهرة برقم 11455\2021

السادة أعضاء جمعية رجال الأعمال المصريين الأفارقة المحترمين

استكمالًا للجهود المستمرة والعلاقات المتميزة التي تربط الجمعية بشركائها الاستراتيجيين، وحرصًا على تعزيز التعاون مع الجهات الخارجية وفتح آفاق جديدة أمام مجتمع الأعمال المصري قد ورد إلينا أنه تم إعداد خطة متكاملة لتطوير المنظومة الجمركية بالتعاون بين وزارة المالية ووزارة الاستثمار والتجارة، وذلك في إطار جهود الدولة لتحسين بيئة الأعمال ومعالجة التحديات التي تواجه مجتمع الأعمال والمستثمرين، بما يواكب التطورات العالمية في مجال التجارة والتيسير الجمركي، حيث تهدف هذه الخطة إلى تقديم دعم فعّال للمستثمرين من خلال تبسيط الإجراءات وتعزيز الشفافية، بما يسهم في زيادة الصادرات ورفع كفاءة سلاسل الإمداد وتعزيز تنافسية الاقتصاد المصري، وترتكز الخطة على ثلاثة محاور رئيسية تشمل خفض زمن الإفراج الجمركي لتقليل التكاليف وتسريع حركة التجارة، وتبسيط وميكنة المنظومة الجمركية من خلال التحول الرقمي لتسهيل الإجراءات وتحسين مستوى الخدمات، إلى جانب إحكام الرقابة على المنافذ الجمركية والحد من التهريب بما يحمي السوق المحلي ويدعم المنافسة العادلة، كما تستهدف وزارة المالية توسيع القاعدة الضريبية عبر جذب ممولين جدد ودمج الاقتصاد غير الرسمي ضمن المنظومة الرسمية، بما يعزز الإيرادات العامة للدولة ويدعم تحقيق نمو اقتصادي مستدام في إطار شراكة فعالة بين الحكومة والقطاع الخاص.

مرفق مع المنشور

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام،

الأمين العام لجمعية
رجال الأعمال المصريين الأفارقة

مصطفي الامير

م/ مصطفي الامير

رئيس مجلس إدارة جمعية
رجال الأعمال المصريين الأفارقة

د/ يسري الشرقاوي

جمعية رجال الأعمال المصريين الافارقة
مشهرة برقم ٦٧٧٩ لسنة ٢٠٢٠
Egyptian African Businessmen's Association
6779/2020

الحزمة الثانية لمبادرة التسهـــيلات الضـــريبية ٢٠٢٦

وزارة المالية

مصلحة الضرائب المصرية

الرؤية العامة لحزم التسهيلات الضريبية

تم تقسيم استراتيجية التسهيلات الضريبية إلى أربع حزم متكاملة تستهدف كافة أطراف المجتمع الضريبي، وفق التسلسل الآتي:

الحزمة الأولى

فتح صفحة جديدة وبناء الثقة بين المصلحة والممولين

تستهدف بناء ثقة حقيقية من خلال:

- دمج الاقتصاد غير الرسمي في الاقتصاد الرسمي.
- نظام ضريبي مبسط للمشروعات الصغيرة وشركات ريادة الأعمال.
- إنهاء المنازعات الضريبية بشكل مبسط.
- حد أقصى للغرامات.
- إفصاح طوعي بدون غرامات.

الحزمة الثانية

تحفيز الالتزام الضريبي

تستهدف تعزيز استدامة الالتزام الضريبي من خلال:

- حوافز من خلال السياسات الضريبية.
- إصلاحات في الإدارة الضريبية.
- تعزيز جودة الخدمات الضريبية.

الحزمة الثالثة

فرصة إضافية لتسوية الأوضاع وعلاج التشوهات

العمل على استكمال بناء منظومة ضريبية متكاملة تستطيع تحقيق التوازن بين حقوق الدولة وحقوق الممول ضمن منظومة عصرية ومميكنة بالكامل.

الحزمة الرابعة

اتخاذ كافة الإجراءات لضمان إنضباط المجتمع الضريبي

إجراءات لضبط الاسواق والاقتصاد الغير رسمي واستهداف غير الملتزمين ضريبياً بعد منح فرص كافية للامتثال الطوعي (بموجب الحزمة الأولى والثانية)، وذلك لإرساء مبدأ العدالة وتعزيز الامتثال الإجباري.

أهمية هذه الحزمة تتمثل في الآتي:

- تحقيق الردع العام والخاص في المجتمع الضريبي.
- تعزيز الثقة في النظام الضريبي من خلال التعامل الحاسم مع المخالفين بعد منحهم فرص كافية.

الهدف الرئيسي لوزارة المالية هو توسيع القاعدة الضريبية من خلال جذب ممولين جدد وضم الاقتصاد غير الرسمي إلى الاقتصاد الرسمي وتغير نظرة القطاع الخاص لمصلحة الضرائب ليصبح دافعي الضرائب والمصلحة "شركاء"

استكمالًا لمنهجية الاصلاح التي بدأتها زارة المالية ومصلحة الضرائب المصرية من خلال الحزمة الأولي لمبادرة التسهيلات الضريبية ،

وترسيخاً لمبادئ الشفافية والعدالة الضريبية وتعزيز الثقة بين الإدارة الضريبية ومجتمع الأعمال.

فقد تم الوقوف علي **مجموعة اخري من التحديات** التي تواجه مجتمع الاعمال والتي تحتاج الي اصلاحات ليتم ادراجها ضمن **الحزمة الثانية لمبادرة التسهيلات الضريبية** بعد عرضها علي مجتمع الاعمال واجراء الحوار المجتمعي بشأنها .

وفــي هذا السيــاق فقــد قامت وزارة المالية ومصلحة الضرائب المصرية بعقد ما لا يقل عن

٤٠ لقاء

مع ممثلي مجتمع الاعمال لتبادل الرؤي بشأن الاصلاحات الضريبية المقترحة وكان من ابرز اللقاءات مع ممثلي مجتمع الاعمال الآتي:

حوار مجتمعي

لقاء مكاتب المحاسبة وخبراء الضرائب

حوار مجتمعي

لقاء اتحاد الغرف السياحية

حوار مجتمعي

لقاء نقابة التجاريين ، شعبة مزاولي مهنة المحاسبة والمراجعة

حوار مجتمعي

لقاء مجلس الاعمال الكندي المصري

حوار مجتمعي

لقاء مجموعة السفراء الافارقة

حوار مجتمعي

اتحاد الغرف التجارية المصرية

حوار مجتمعي

اتحاد غرف التجارة العربية

حوار مجتمعي

المطورين ورؤساء الشركات العقارية

حوار مجتمعي

لقاء وزير المالية مع المؤثرين

حوار مجتمعي

جمعية رجال اعمال الاسكندرية

حوار مجتمعي

غرفة التجارة النمساوية

حوار مجتمعي

مؤتمر مكتب ديلويت

وبعد الاستماع الى كافة تعقيبات وأراء مجتمع الاعمال اثناء جلسات الحوار المجتمعي فقد أسفرت النتائج عن

٣٣ إجراء تشريعي وتنفيذي

نوضحها فيما يلي:

متابعة لأحد أهم الإصلاحات الدائمة ضمن الحزمة الأولي

سنعمل بكل قوي على التفعيل الكامل لأحد أهم الإصلاحات الدائمة ضمن الحزمة الأولي وهو نظام ضريبي مبسط للممولين الذين يقل حجم أعمالهم عن ٣٠ مليون جنيه (للأفراد والشركات) والعمل على الآتي:

استمـــرار استـــخدام كافـــة **الوسائل والمنظومات الإعلامية** للوصول الي كافة المجتمع الضريبي المستهدف،

التنسيق مع **جهاز المشروعات** للإعلان عن الحزمة الأولي لأول ١٠٠ ألف ممول ينضم للمنظومة لمساعدة الممولين على التوسع بالإضافة الي قيام جهاز المشروعات بالدعم والمساندة الإدارية،

التنسيق مع **وزارة الاتصالات** لتشجيع رواد الأعمال في مجال التحول الرقمي وخدمة البرمجيات بهدف الانضمام الي القاعدة الضريبية ومساعدتهم على التوسع والنمو.

١٠

تجديد العمل بقانون انهاء المنازعات الضريبية الصادر بالقانون رقم ٧٩ لسنة ٢٠١٦، ليتم العمل به حتى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٦ ، لما له من أثر كبير في انهاء المنازعات الضريبية .

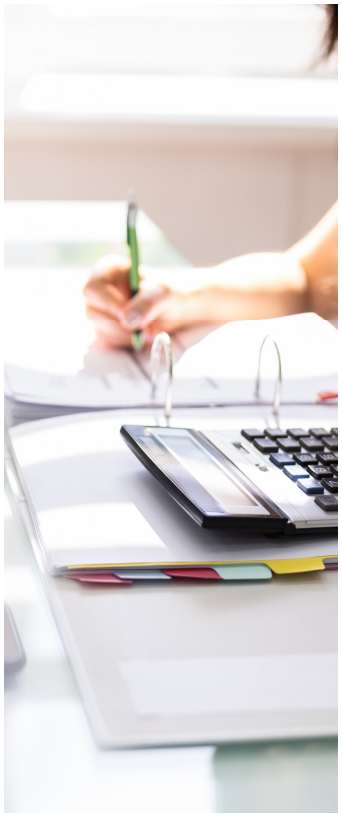

تقرير حزمة من الحوافز والمزايا للملتزمين ضريبيا وتسهيل تعاملهم مع المصلحة من خلال الاتي :-

- استحداث القائمة البيضاء وتشمل الممولين الاكثر التزاما وفق معايير موضوعية تعتمد علي المخاطر .
- منح الملتزمين عدد من المزايا والحوافز الإضافية وعلى رأسها رد ضريبة القيمة المضافة بشكل فوري،
- منح الملتزمين شهادات تقدير وأوسمة وتكرار تجربة "مؤتمر شكراً" وتطبيقه بشكل سنوي،
- منحهم الاولوية في الحصول على الخدمات التي تقدمها الوحدات المتخصصة مثل وحدة الرأي المسبق ووحدة دعم المستثمرين،
- انشاء خط ساخن مستقل للملتزمين ضريبياً للتواصل من خلاله.
- أولوية التمتع بالخدمات التي تقدمها المصلحة ومنحهم كارت التميز الضريبي لتسهيل اجراءات عملهم داخل المصلحة .

٣.

زيادة كفاءة وفاعلية منظومة رد الضريبة علي القيمة المضافة لأغراض تسهيل وتبسيط وتعجيل إجراءات رد الضريبة مما سيكون له أثر كبير في توفير سيولة لدي المسجلين وذلك من خلال الاتي :

- إجراء تعديل تشريعي يسمح برد الرصيد الدائن الذي مر عليه أكثر من (٤) فترات ضريبية متتالية بدلاً من (٦) فترات
- الرد الفوري والمعجل للمكلفين الملتزمين (القائمة البيضاء)
- وضع إجراءات مبسطة لرد الضريبة للمشروعات الخاضعة للقانون (٦) لسنة ٢٠٢٥ .
- مضاعفة عدد حالات رد الضريبة ومبالغ الرد وذلك بالمراجعة الدورية لطلبات الرد المرفوضة وفي حالة ثبوت أحقية المكلف في رد الضريبة أو تلاشي سبب الرفض يتم التواصل مع المكلف لتقديم طلب رد ضريبة جديد .
- تخفيض مدة المراجعة بالمكاتب الأمامية ليومين بدلاً خمسة أيام .
- السماح بتقديم طلب الرد لمدة أكثر من سنة وفقاً لضوابط تصدر من رئيس المصلحة وذلك بدلاً من سنة مالية أو جزء منها .
- إعادة هيكلة إدارات رد الضريبة على مستوى المصلحة أسوة بما هو معمول به في المراكز والمناطق المدمجة.

رد الضريبة علي القيمة المضافة

البيان	العام المالي					
	2020/2019	2021/2020	2022/2021	2023/2022	2024/2023	2025/2024
عدد الطلبات المقدمة	2,704	2,044	1,251	1,290	1,897	4,137
معدل نمو		*-24%*	*-39%*	*3%*	*47%*	*118%*
عدد الطلبات التي تم الانتهاء منها	2,535	1,930	1,021	1,140	1,019	1,960
معدل نمو		*-24%*	*-47%*	*12%*	*-11%*	*92%*
متوسط أيام الرد	378	389	299	22	21	21
معدل نمو		*3%*	*-23%*	*-93%*	*-5%*	*0%*
المبالغ التي تم ردها	1,118,856,427	1,434,654,626	1,900,073,928	2,213,202,408	2,869,346,164	7,192,807,844
معدل نمو		*28%*	*32%*	*16%*	*30%*	*151%*

٤.

اجـراء تعـديل تشـريعي لإلغـاء الـازدواج الضـريبي بالنسـبة لضـريبة توزيعـات الأربـاح علـي الشـركات القابضة من خلال الاتي :

- اقتصـار الخضـوع علـي واقعـة اجـراء التوزيـع مـن جانب الشركة التابعة الي الشركة القابضة فقط

- اعفـاء توزيعـات الأربـاح التـي تحصـل عليهـا الشـركات القابضـة عنـد معالجتها ضـمن وعائها التجاري بنسبة ١٠٠ % .

٥.

تدشين عدد من المراكز الضريبية للخدمات المتميزة داخل الاماكن الاتية:-

- القاهرة الجديدة (التجمع) .
- العلمين الجديدة (الساحل الشمالي) .
- الشيخ زايد.
- لأول مرة إنابة شركة E-Tax لتقديم بعض الخدمات الضريبية لصالح الممولين بالنيابة عن مصلحة الخزانة لتقديم أفضل مستوي من الخدمات الضريبية للممولين والمكلفين بالإضافة الي تقديم الدعم الفني والتقني والمساهمة في رفع درجات الامتثال الضريبي .

٦.

استصدار تشريع يسمح بإستفادة الفترة الضريبية التي تبدء في الاول من عام **٢٠٢٣** وحتي الفترات الضريبية التي تنتهي قبل الأول من مارس **٢٠٢٥** من تطبيق احكام المادة الثالثة من القانون **٣٠** لسنة **٢٠٢٣**، بما يسمح للمصلحة محاسبة الممولين وفقاً لكافة المزايا الممنوحة بنظام الضرائب المبسط (قطعي / نسبي) .

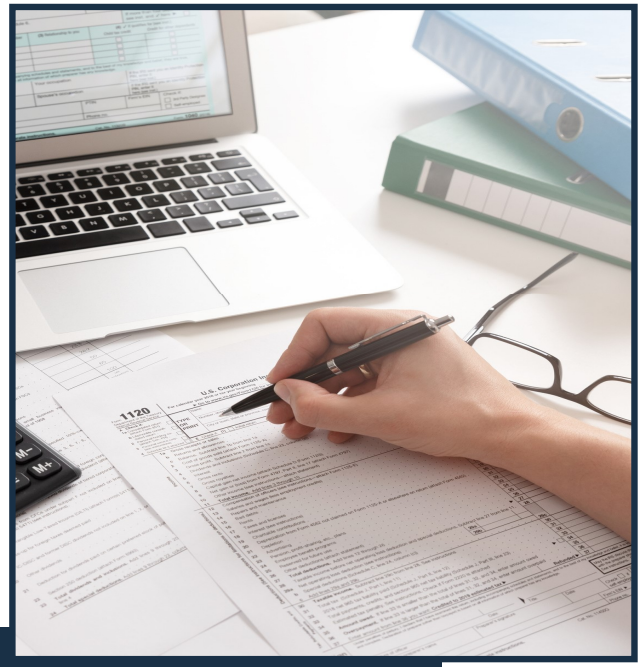

٠٧

تبسيط الإجراءات وخفض الأعباء من خلال الاتي :

- تعديل تشريعي يقرر التحول في المحاسبة الضريبية لنشاط التصرف في الاوراق المالية المقيدة في البورصة الي ضريبة الدمغة النسبية بدلا من الضريبة عن الارباح الرأسمالية .

٠٨

- تعديل تشريعي لوضع معايير تحديد تكلفة الاقتناء التي يحسب على أساسها الضريبة على الأرباح الرأسمالية الناتجة عن التصرف في الحصص / الأوراق المالية غير المقيدة في بورصة الأوراق المالية المصرية .

٩.

منح بعض المزايا الضريبية بالتنسيق مع هيئة الرقابة المالية للشركات التي ستقيد في البورصة لمدة ثلاث سنوات لتشجيع قيد الشركات الكبيرة والمؤثرة مع ربط هذه المزايا بتحقيق مؤشرات ملموسة (حجم التداول والانفاق الاستثماري والتوسع)، كما سيكون هناك قدرة على منح المزايا لمدة ٣ سنوات إضافية في ضوء تحقيق مؤشرات للنمو والتوسع (ربط الحوافز بتحقيق نتائج اقتصادية واضحة).

١٠ اجراء تعديل تشريعي علي قانون ضريبة الدخل يسمح بإعدام الدين الذي لا تتجاوز قيمته ٥٠٠٠ جنيه من خلال استثنائه من الاجراءات القانونية الواجب اتخاذها لاستيفاء الدين ، لاغراض تخفيف الاعباء الاجرائية وتسهيل اعدام الديون الضئيلة ،

١١ إنشاء لجنة دائمة تضم عناصر متخصصة في تسعير المعاملات وتتميز بالحياد والقدرة على اتخاذ القرار للنظر في الطعون المقدمة من الممولين علي نتائج فحص حالات تسعير المعاملات لأغراض الوصول الي اتفاق نهائي وعدم الحاجة الي اللجوء لمراحل نظر النزاع خارج المصلحة، مع تدعيم إدارة تسعير المعاملات بكفاءات جديدة متخصصة .

١٢

انشاء منصة الكترونية للمشورة، يتم اتاحة كافة مشروعات اصدارات المصلحة (قوانين، قرارات، أدلة، شروحات) من خلالها واتاحة استقبال كافة تعقيبات وملاحظات مجتمع الاعمال بشأنها لاغراض تحقيق اكبر قدر من الشراكة والذي سينعكس علي جودة اصدارات المصلحة

١٣

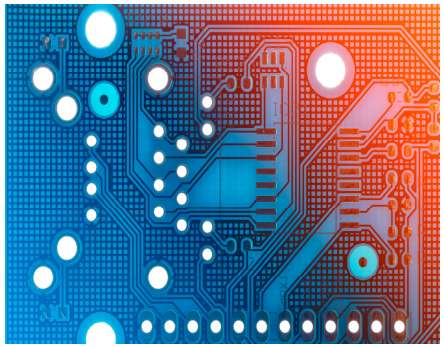

اصدار قرارات داخلية لوضع اليات تنفيذية ناجزة لإنهاء الاجراءات القانونية لحالات التصفية واغلاق الشركات في أسرع وقت ممكن، مع إنشاء منظومة الكترونية لإنهاء كافة حالات التصفية وإنشاء لجنة عليا متخصصة يرأسها رئيس المصلحة، ووضع توقيتات محددة لإنهاء هذه الملفات مع إقرار حوافز لأعضاء اللجنة لضمان التفعيل الكامل لها.

١٤ استمرار خضوع الشخص الطبيعي لضريبة التصرفات العقارية بسعر ٢.٥ % في حال قيامه بأكثر من تصرف عقاري طالما لم يتوافر بشأنه ركن المتاجرة ، مع وضع مجموعة من المعايير للتحقق من توافر عناصر ركن الاحتراف ، مع النص علي عدم خضوع التصرف بالبيع بين الأصول والازواج والفروع لضريبة التصرفات العقارية.

١٥ إصدار MOBILE APPLICATION للتصرفات العقارية ، يستطيع الشخص الطبيعي من خلاله الاخطار بتصرفه العقاري وسداد قيمة الضريبة المستحقة عليه ، مما سيؤدي الي سرعة وسهولة الوفاء بالالتزامات الضريبية دون الحاجة الي التوجه لمقرات المصلحة وتكبد الاجراءات التقليدية المتبعة .

المساعد الضريبي الذكي

Agentic AI Enabled Tax Digital Transformation Framework

Secure • Scalable • Government-Ready

١٧ إصدار تعليمات تنفيذية من مصلحة الضرائب المصرية لإجراء المقاصة القانونية للأرصدة الدائنة والمدينة للممولين والمكلفين، مع ضمان تبسيط وتسهيل تلك الإجراءات.

١٨ منح الممولين والمكلفين الحق في استرداد الرصيد الدائن من واقع الإقرار الضريبي لضريبة الدخل في ضوء مجموعة من المعايير لأغراض توفير سيولة للممولين والمكلفين.

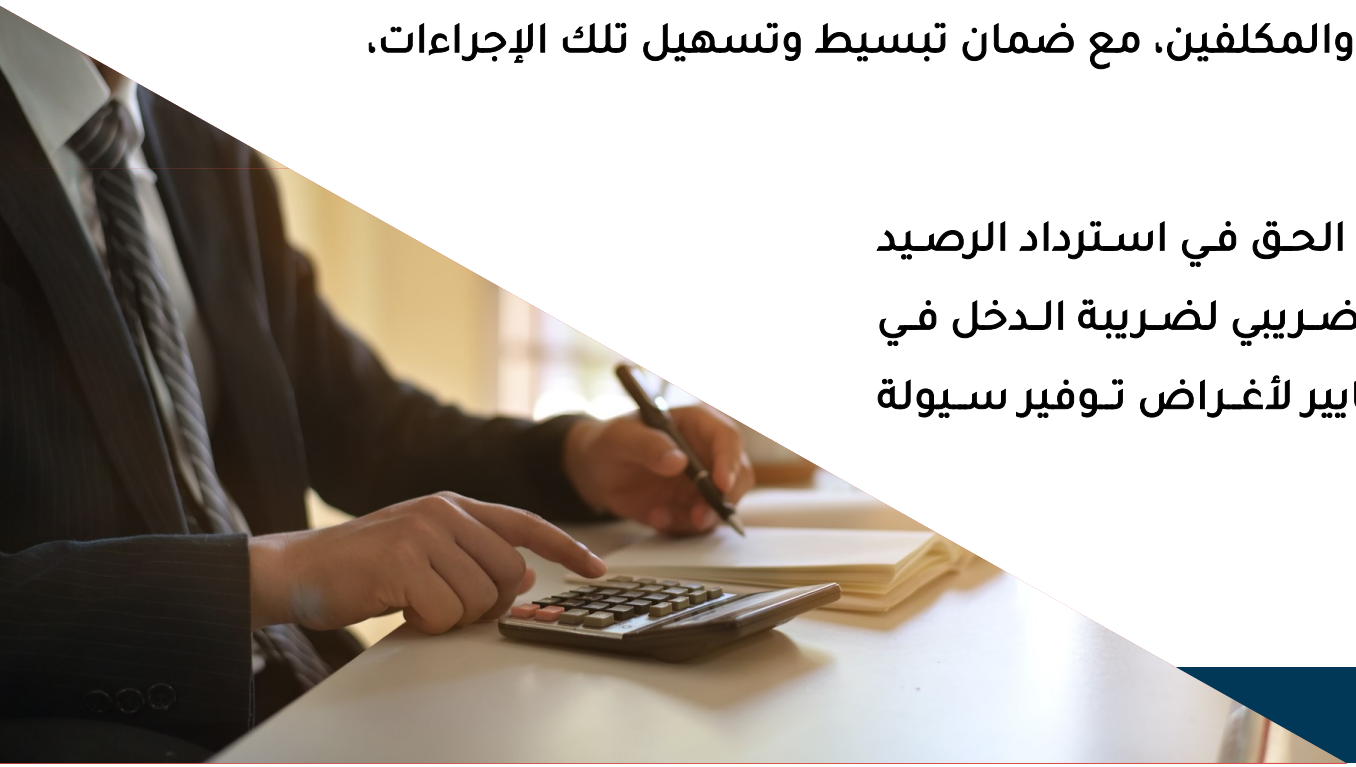

إصدار أدلة استرشادية للتوضيح والتبسيط:

١٩ دليل إرشادي بشأن المعاملة الضريبية للخدمات المصدرة ، بما يساهم في مساندة ودعم الأنشطة التصديرية الخدمية التي تستهدف أسواق دولية.

٢٠ دليل إرشادي بشأن توحيد قواعد الحجز الإداري وآليات رفع الحجز وفقا لأحكام القانون الضريبي وقانون الحجز الاداري.

٢١ إجراء تعديل تشريعي علي قانون الاجراءات الضريبية الموحد يسمح لمصلحة الضرائب المصرية بإصدار بطاقة ضريبة مؤقتة لأغراض استكمال الممول لإجراءات تأسيس وترخيص نشاطه ، دون ان يكون لها اي صلاحية لمزاولة النشاط، تلبية لطلب الهيئة العامة للاستثمار لضمان سرعة تأسيس الشركات.

٢٢

اتخاذ حزمة من الاجراءات لأغراض تحقيق العدالة الضريبية وضم الاقتصاد غير الرسمي وزيادة فاعلية المنظومات بما ينعكس بالايجاب علي تسهيل وتبسيط كافة اجراءات العمل الضريبي للممولين الملتزمين وذلك من خلال الاتي

١- ربط التسجيل الضريبي بالتسجيل في المنظومات الالكترونية مع تقديم التوعية والدعم الفني اللازم بشكل مجاني لتسهيل عملية الانضمام ورفع معدلات الامتثال الضريبي وتمكين الممولين من اثبات كافة تكاليفهم وعدم تعريضهم لأي صورة من صور مخالفة القانون .

٢- الغاء المحاسبة التقديرية من خلال اصدار تشريع يقرر الغاء نص المادة (١٨) من القانون ٩١ لسنة ٢٠٠٥ ، مع النص علي استمرار سريانها علي السنوات السابقة علي تاريخ صدور هذا التشريع

٣- إستصدار كتاب دوري من رئاسة مجلس الوزراء لتفعيل نصوص قانون الاجراءات الضريبية الموحد رقم ٢٠٦ لسنة ٢٠٢٠ فيما يتعلق بإلتزام كافة جهات الدولة بعدم التعامل الا من خلال البطاقة الضريبية للممولين مما سينعكس ايجابيا علي عملية التسجيل بالمصلحة وزيادة قاعدة الممولين المسجلين .

٢٣

اجراء تعديل تشريعي علي البندين رقمي (٥ ، ١٩) من المادة الاولي من **قانون بفرض رسم تنمية الموارد المالية للدولة رقم ١٤٧ لسنة ١٩٨٤** والمتعلقين بالرسم المفروض علي مغادرة اراضي الجمهورية ومنتج الاسمنت بكافة أنواعه ، بهدف توحيد المعاملة الضريبة والقضاء علي مشكلات التطبيق .

٢٤ **مساندة شركات القطاع الخاص والقطاع العام وقطاع الاعمال العام التي تساهم في المشروعات الاستراتيجية في مجال البنية التحتية من خلال تسهيل حصولها علي التمويل ، وذلك وفقا للاتي :**

اجراء تعديل تشريعي علي قانون الضريبة علي الدخل يسمح بإعفاء عوائد القروض التي تدفعها الشركات المصرية التي تساهم في المشروعات القومية لجهات التمويل الخارجية من الضريبة المستقطعة من المنبع

٢٥ **مساندة شركات القطاع الخاص التي تساهم في المشروعات القومية في مجال البنية التحتية من خلال تسهيل حصولها علي التمويل ، وذلك وفقا للاتي :**

اجراء تعديل تشريعي ينص علي رفع الحد الاقصي لاعتماد عوائد القروض والسلفيات للشركات المصرية المساهمة في مشروعات قومية ليصبح أربعة أمثال متوسط حقوق الملكية ، لاغراض اتاحة الفرصة للشركات المصرية نحو المشاركة في المشروعات القومية من خلال تسهيل عملية الحصول علي التمويل .

العمل علي اجراء تعديل تشريعي علي قانون الضريبة علي القيمة المضافة ، يتضمن الاتي :-

٢٦ - تقرير ذات **المعاملة الضريبية الممنوحة للآلات والمعدات والمتمثلة في خضوعها لضريبة** قدرها **٥%** لتشمل الأجهزة الطبية بدلا من خضوعها للضريبة بسعر **١٤** % .

٢٧ - **تقرير إعفاء مدخلات لوازم وأجزاء وأجهزة الغسيل الكلوي ومرشحات الكلي .**

٢٨ - تقرير عدم استحقاق الضريبة المقرر علي السلع العابرة ليشمل الخدمات المؤداه على السلع العابره، بشرط أن يتم النقل تحت رقابة مصلحة الجمارك وفقاً للقواعد المقررة بقانون الجمارك ، ويهدف هذا الإجراء الي مساندة تجارة الترانزيت داخل جمهورية مصر العربية (الخدمات المرتبطة بتجارة الترانزيت).

٢٩ - تقرير زيادة مد مدة تعليق أداء الضريبة على القيمة المضافة علي الآلات والمعدات والأجهزة الطبية، للاستخدام في الانتاج الصناعي لتكون بحد أقصي ثلاث سنوات وفقا لاسباب ومبررات تقبلها المصلحة وبذلك يكون إجمالي مدة تعليق أداء ضريبة القيمة المضافة أربع سنوات.

العمل علي اجراء تعديل تشريعي علي قانون الضريبة علي القيمة المضافة ، يتضمن الاتي :-

٣٠ استبعاد الصابون والمنظفات الصناعية للاستخدام المنزلي، والجبس من جدول السلع والخدمات ليخضع للضريبة علي القيمة المضافة بالسعر العام وهو ما يتوافق مع أفضل الممارسات الدولية وكذلك توجه مصلحة الضرائب المصرية

تابع العمل علي اجراء تعديل تشريعي علي قانون الضريبة علي القيمة المضافة :-

٣١ تعديل نص البند رقم (٣٥)
من قائمة الاعفاءات لتطبيق ذات الاعفاء المقرر للخدمات المالية المقدمة من البنوك وذلك على الخدمات المالية المقدمة من الهيئة القومية للبريد.

تابع العمل علي اجراء تعديل تشريعي علي قانون الضريبة علي القيمة المضافة :-

٣٢ تعديل نص البند رقم (٣٦)

من قائمة الاعفاءات لتطبيق ذات الاعفاء المقرر على الخدمات المالية غير المصرفية الخاضع لاشراف ورقابة الهيئة العامة للرقابة المالية على الخدمات المالية غير المصرفية الخاضعة لإشراف ورقابة البنك المركزي ومن ثم إعفاءها من الضريبة .

تابع العمل علي اجراء تعديل تشريعي علي قانون الضريبة علي القيمة المضافة :-

٣٣ إضافة بند جديد برقم (٣) إلى الفقرة الثانية من المادة (٢٢) من ذات القانون يمنح حق الخصم الضريبي لمبيعات الآلات والمعدات والأجهزة الطبية المنتجة محلياً والتي يسري بشأنها أحكام المادة (٢٨ مكرراً) من هذا القانون، وذلك بهدف دعم وتحفيز المنتج المحلي من خلال وضع الآلات والمعدات والأجهزة الطبية المنتجه محلياً في موضع مساوي للمستورد منها والمعفي من الضريبة بالكامل .

شكـــــــراً

وزارة المالية

مصلحة الضرائب المصرية